وقد جَرىٰ مَذهبُ أهل السُّنة والجماعة علىٰ حملِ ما جاء في الحديث الوارد في عور الدَّجال علىٰ إثباتِ صِفة العَينِ لله تبارك وتعالىٰ علىٰ ما يَليق بجلالِ ذاتِه وعظمتِه، حيث ذَكَر النَّبي ﷺ الدَّجال بـ«**أنَّه أعْور، وأنَّ ربَّكم ليس بأعْور**»، و«الأعور عندهم ضدُّ البَصير بالعَينين»[١].

يقول البيهقيُّ تعليقًا علىٰ هذا الحديث:

«في هذا نفيُ نقصِ العَور عن الله سبحانه وإثبات العَين له صِفةً، وعرفنا بقوله ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وبدلائل العقلِ أنَّها ليست بحَدقة، وأنَّ اليَدين ليستا بجارِحَتين، وأنَّ الوجهَ ليس بصورةٍ؛ وأنَّها صفات ذاتٍ أثبتناها بالكتاب والسُّنة بلا تَشبيه»[٢].

وعلىٰ هذا مَشىٰ الأشاعِرَة المتقدِّمون في إثباتِ تلكم الصِّفات الذَّاتية الخبريَّة، ولم يزيدوا علىٰ ذلك، اقتفاءً لمذهبِ مَن سَلف مِن علماء الأمَّة، مع تنزيههِم له تعالىٰ عن المثيل والشَّبيه؛ يكفي في هذا ما نقله عنهم أبو الحسن الأشعريِّ وهو يُقرِّر عقائد أهل السُّنة، حيث قال: «قال أهل السُّنة وأصحاب الحديث: ليس بجسم، ولا يُشبه الأشياء، وأنَّه علىٰ العرش .. وأنَّ له عَيْنين»[٣].

وقال في موضعٍ آخر مِن كُتبِه: «.. وأنَّ له -سبحانه- عَينين بلا كيف»[٤].

أمَّا مَن تأوَّل هذا الخَبر النَّبويَّ مِن مُنتسِبي هذا الإمام، بأنَّ المُرادَ منه مجرَّد نفي النَّقصِ والعَيبِ عنه سبحانه، أو كناية عن صِفة البَصرِ لا العَين[٥]؛ فعلىٰ قول هذا الفريقِ أيضًا يسلمُ الحديث من تُهمة التَّجسيمِ أو التَّشبيه؛ إذ أنَّه كما كانت

---

(١) «نقض الدارمي علىٰ بشر المريسي» (ص/٣٠٥).

(٢) «الاعتقاد» للبيهقي (ص/٨٩).

(٣) «مقالات الإسلاميين» (١/١٦٨- تحقيق: عدنان زرزور).

(٤) «الإبانة عن أصول الديانة» (ص/٢٢).

(٥) تراه -مثلًا- في قولِ ابن فورَك في «مشكل الحديث وبيانه» (ص/٢٥٣) عند ذكرِه حديثَ عورِ الدَّجال: «معنىٰ هذا الخبر أيضًا: تحقيقُ وصفِ الله تعالىٰ بأنَّه بصير، وأنَّه لا يصحُّ عليه النَّقص والعَمىٰ، ولم يُرد بذلك إثبات الجارحة، وإنَّما أراد نفيَ النَّقص، لأنَّ العور نقص».

ظواهر كثيرٍ من آياتِ الصِّفات أوَّلوها بكونِها غير مرادةٍ لظاهرها، فكذلك الشَّأن عندهم مع ما صحَّ من أحاديث الصِّفاتِ الخبريَّة.

فالمُثبتون لصفةِ العَيْنِ يَجعلون الحديث دليلًا لهم يَنضاف إلىٰ أدلَّةِ صحَّة مَذهبهم في ذلك، ومَن تأوَّل الحديث علىٰ غير ظاهرِه، فإنَّ تأويله فرعٌ عن تصحيحِه له.

وبهذا تنتفي كلُّ دعاوي الاعتراضاتِ عن أخبار الدَّجال، ولله الحمد.

المَبحث التاسع

نقد المُعارضات الفكريَّة المُعاصرة لأحاديثِ نزولِ المسيحِ عيسى ابنِ مريم ﷺ

المَطلب الأوَّل

سَوقِ أحاديثِ نزولِ المسيحِ عيسى ابنِ مريم عليه السلام

عن سعيد بن المسيِّب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«**والَّذِي نَفسِي بيده؛ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا: فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ**[1]**، وَيَفِيضَ الْمَالُ حتَّىٰ لا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ؛ حتّىٰ تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا من الدُّنْيَا وما فيها**».

ثمَّ يقول أبو هريرة رضي الله عنه: واقرءوا إن شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩]، متَّفق عليه[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**كَيْفَ أَنْتُمْ إذا نَزَلَ ابن مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟!**» متَّفق عليه[3].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِن أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ علىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إلىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»، قال:

---

(١) **ويضع الجزيةَ**: أي لا يقبلها، ولا يقبل من الكفار إلاَّ الإسلام، ومَن بذل منهم الجزية لم يُكَفَّ عنه بها، بل لا يقبل إلاَّ الإسلام أو القتل، انظر «شرح النووي لصحيح مسلم» (٢/ ١٩٠).

(٢) أخرجه البخاري في (ك: الأنبياء، باب: نزول عيسىٰ ابن مريم عليه السلام، رقم: ٣٤٤٨)، ومسلم في: (ك: الإيمان، باب: نزول عيسىٰ بن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ، رقم:١٥٥).

(٣) أخرجه البخاري في (ك: الأنبياء، باب: نزول عيسىٰ ابن مريم عليه السلام، رقم:٣٤٤٩)، ومسلم في (ك: الإيمان، باب: نزول عيسىٰ بن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ، رقم:١٥٥).

«فَيَنْزِلُ عِيسَىٰ بن مَرْيَمَ ﷺ فيقول أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لنا، فيقول: لَا؛ إِنَّ بَعْضَكُمْ علىٰ بَعْضٍ أُمَرَاءُ، تَكْرِمَةَ الله هذهِ الْأُمَّةَ» أخرجه مسلم[1].

وعن أبي هريرة ﵁، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بيده؛ لَيُهِلَّنَّ ابنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوحاءِ[2]؛ حَاجًّا، أو مُعْتَمِرًا، أو لَيَثْنِيَنَّهُمَا» أخرجه مسلم[3].

وعن النَّواس بن سمعان ﵁ قال: ذَكَرَ رسول الله ﷺ الدَّجَّالَ ذاتَ غَدَاةٍ ... الحديث، وفيه:

«.. فبَيْنَما هُمْ كَذٰلِكَ، إِذْ بَعَثَ الله الْمَسِيحَ ابنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بين مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ علىٰ أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ؛ إذا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وإذا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ منه جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فلا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إلا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حتىٰ يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَىٰ ابنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قد عَصَمَهُمْ الله منه، فَيَمْسَحُ عن وُجُوهِهِمْ، وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ في الْجَنَّةِ ...» الحديث، أخرجه مسلم[4].

---

(١) أخرجه مسلم في (ك: الإيمان، باب: نزول عيسىٰ ابن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد ﷺ، رقم: ١٥٦).

(٢) فج الرَّوحاء: بين مكة والمدينة، كان طريق رسول الله ﷺ إلىٰ بدر، وإلىٰ مكة عام الفتح وعام الحج، انظر «معجم البلدان» (٤/٢٣٦).

(٣) أخرجه مسلم في (ك: الحج، باب: إهلال النبي ﷺ وهديه، رقم: ١٢٥٢).

(٤) أخرجه مسلم في (ك: الفتن وأشراط السَّاعة، باب: ذِكر الدجال وصفته وما معه، رقم: ٢٩٣٧).

المَطلب الثَّاني
سَوْق المُعارضاتِ الفكريَّةِ المعاصرةِ لأحاديثِ نزولِ المسيحِ عيسى ابنِ مريم عليه السلام

مع صراحةِ ما دَلَّت عليه النُّصوص مِن نزول عيسىٰ عليه السلام، وتضافرها علىٰ ذلك، وبلوغها مَبْلغ القطْع: إلاَّ أنَّ طوائف مِن مخالِفي السُّنةِ جالَدوا الدَّلائل، وناقضوا البراهين؛ إمَّا بردِّ الأدلَّةِ صراحةً، أو التَّلفُّعِ بمُرُطِ التَّأويل، تَلطُّفًا منهم في رَدِّها.

فمِمَّن نُقِل عنه الرَّدُّ مِن مُتقدِّمي الخَلَف بعضُ الخوارج، وبعض المُعتزلة[1].

ومِن مُتأخِّري الخَلَف: (محمَّد عبدُه)، فقد نَقلَ تلميذُه (محمَّد رشيد رضا) موقِفَه مِن أحاديث نزول عيسىٰ عليه السلام، ووافقَ أستاذَه في إبطالِ معاني تلك الأحاديث؛ من غيرِ أن يسلكَ مسلكَ شيخِه في تحريف معانيها، بل اكتفىٰ بتفويضِ معاني تلك الأحاديث إلىٰ الله تعالىٰ[2]؛ وإن كان الاثنان متَّفقان في المآلِ علىٰ تعطيلِ مَدلول تلك الأحاديث، فقد زاد (محمَّد عبده) أن اختارَ التماسَ غريب المعاني في تأويلها[3].

---

(١) انظر «إكمال المعلم» (٨/ ٤٩٢).

(٢) انظر «تفسير المنار» (١٠/ ٣٤٢).

(٣) مما تأوَّل به محمد عبده نزولَ عيسىٰ عليه السلام وحكمه في الأرض آخر الزمان: أن ذلك يكون «بغلَبَة روحه وسِرّ رسالته علىٰ النّاس، وهو ما غَلَب في تعليمه من الأمر بالرحمة، والمحبة، والسِّلم، والأخذ =

و(محمَّد عبده) وإن لم يُصَرِّح هو بأنَّ هذا التَّعطيلَ مَوقفٌ علميٌّ له؛ إذْ يَعزو ذلك للعلماء بتعبيرِه، إلاَّ أنَّ ظاهرَ طريقتِه يُفْهِم ذلك؛ فإنَّه جَعلَ للقولِ بأنَّ رفعَ عيسىٰ ﷺ كان بروحِه دون جسدِه تخريجَين، مَفادُ الأوَّل منهما في:

المعارضِ الأوَّل: إنَّ أحاديث هذا الباب «آحادٌ متعلقٌ بأمرٍ اعتقاديٍّ؛ لأنَّه مِن أمور الغَيب، والأمور الاعتقاديَّة لا يُؤخذ فيها إلَّا بالقطعيِّ، لأنَّ المطلوب فيها هو اليقين، وليس في الباب حديث متواترٌ»(١).

وهذا ما تبعه فيه أحمد المَراغي (ت١٣٧١هـ)(٢) حين زَعم «أنَّ هذه الأحاديث لم تبلغ درجةَ الأحاديث المتواترة الَّتي تُوجِب علىٰ المسلم عقيدةً، والعقيدة لا تجب إلَّا بنصٍّ من القرآن أو بحديث متواتر . . وعلىٰ ذلك فلا يجِب علىٰ المسلمِ أن يعتقد أنَّ عيسىٰ ﷺ حَيٌّ بجسمِه وروحِه»(٣).

وكان ممَّن صرَّح بإنكارِ رفعِ المَسيحِ ونزولِه محمَّد شلتوت (ت١٣٨٣هـ)، فقد غَالَطَ هذا الحقائق وأنكر البَدَهِيَّات من عقدِ أهل السُّنة؛ من ذلك ما تراه في:

المعارضِ الثَّاني: حيث زَعَمَ أنْ ليس في القرآن «مُستَندٌ يَصْلح لتكوينِ عَقيدةٍ يطمئنُّ إليها القلب بأنَّ عيسىٰ رُفِع بجسمِه إلىٰ السَّماء، وأنَّه حَيٌّ إلىٰ الآن فيها، وأنَّه سينزل منها آخر الزَّمانِ إلىٰ الأرض»(٤).

= بمقاصد الشريعة دون الوقوف عند ظواهرها، والتمسك بقشورها دون لُبابها . . . فزمان عيسىٰ علىٰ هذا التأويل: هو الزمان الذي يأخذ الناس فيه بروح الدين والشريعة الإسلامية؛ لإصلاح السرائر، من غير تَقيُّدٍ بالرُّسُوم والظواهر»! «تفسير المنار» (٣/ ٢٦١-٢٦٢).

(١) «تفسير المنار» (٣/ ٢٦١).

(٢) **أحمد بن مصطفىٰ المراغي**: فقيه ومفسر مصري، تخرج بدار العلوم سنة ١٩٠٩م، ثم كان مدرِّس الشريعة الإسلامية بها، وولي نظارة بعض المدارس، وعُين أستاذا للعربية والشريعة الإسلامية بكلية (غوردون) بالخرطوم، وتوفي بالقاهرة، من مؤلفاته: (الحسبة في الإسلام)، و(الوجيز في أصول الفقه) مجلدان، و(تفسير المراغي)، انظر «الأعلام» للزركلي (١/ ٢٥٨).

(٣) «مجلة الرسالة» (ص/ ١١)، العدد (٥١٩)، بتاريخ: ١٤/ ٠٦/ ١٩٤٣.

(٤) مقال بعنوان «نزول عيسىٰ ﷺ» لمحمد شلتوت، في «مجلة الرسالة» (ص/ ٤) العدد (٥١٤)، بتاريخ: ١٠/ ٠٥/ ١٩٤٣.

فإذا كان المُستنَد الَّذي يُثبِت هذه العقيدة منتفيًا في نظره؛ فإنَّ فُشُوَّها في المحيط الإسلاميِّ هو من آثار أحدِ العوامل الأجنبيَّة الَّتي ابتغت ترسيخ مثل هذه المعتقدات بينهم -يَعنون عاملَ الإسرائيليَّات[1]- حيث تأثَّروا بها نتيجةً للانحطاط الدِّيني والحضاريِّ، فتعلَّقت آمالهم -كحالِ أهل الكتابِ قديمًا- بمُخلِّصٍ يَردُّ مَعايشهم إلىٰ حالتها المُثلىٰ.

وفي تقرير دعوىٰ هذا التَّأثير الخارجي في المُعتقد، يقول (حسن التُّرابي): «في بعض التَّقاليد الدِّينيَّة تَصَوُّرٌ عَقديٌّ، بأنَّ خطَّ التَّاريخ الدِّيني بعد عهد التَّأسيس الأوَّل ينحدر بأمرِ الدِّين انحطاطًا مُطَّرِدًا، لا يرسم نَمطًا روحيًّا، وفي ظلِّ هذا الاعتقاد؛ تترَكَّز آمال الإصلاحِ أو التَّجديدِ نحو حَدَثٍ أو عَهد واحدٍ بعينه مَرجُوٍّ في المستقبل، يَردُّ أمر الدِّين إلىٰ حالته المُثلىٰ مِن جديد.

وهذه عقيدةٌ نشأتْ عند اليهود، واعتَرت النَّصارىٰ، وقوامها: انتظارُ المسيح يأتي أو يعود، عندما يبلغ الانحطاطُ ذِرْوتَه بعهد الدَّجال؛ قبل أن ينقلب الحال صاعدًا بذلك الظُّهور . . .وقد انتقلت هذه العقيدة بأثرِ مَن دَفَع الإسرائيليَّات إلىٰ المسلمين، وما يَزال جمهورٌ مِن عامَّة المسلمين يُعوِّلون عليها في تجديد دينهم»[2].

وبنفس هذا المنطق العِوَج من التَّفكير، وسم (مصطفىٰ بوهندي) الأخبار في نزولِ المَسيح عليه السلام بكونِها «مُشبَّعةً بالمفاهيم الكِتابيَّة الَّتي أشرنا إليها عن المسيح المُنتظر، وهو ما يَكشِف عن مَصدريَّتها اليهوديَة والمسيحيَّة المخالفةِ لِما في الإسلام»[3].

المعارض الثَّالث: أنَّ أصحاب تلك المَرويَّات يَزعمون أنَّ عيسىٰ عليه السلام إنَّما ينزل في آخر الزَّمان مُتَّبِعًا للشَّريعةِ المحمديَّة، ومَن كان مُتَّبِعًا لغيره؛ كيف يحمِل النَّاسَ علىٰ الإيمان به -حسبما جاء في تلك الرِّوايات-؟! وكيف تكون عاقبةُ مَن لم يؤمن به القتلُ؟!

---

(١) انظر «مجلة المنار» (٢٨/٧٤٧).

(٢) «قضايا التجديد . نحو منهج أصولي» (ص/ ٧٧ . ٧٨).

(٣) «التأثير المسيحي في تفسير القرآن» (ص/ ١٩١).

يقول (مصطفىٰ بوهندي) في تقريرِ هذه الشُّبهة: «أصحاب الرِّوايات يَدَّعون أَنَّ المسيح عندما يجيء في آخر الزَّمان لن يكون نبيًّا؛ وذلك تهرُّبًا مِن التَّناقض مع ختْم النُّبوة بمحمَّد، ولكنَّ الروِّايات تقول: إنَّ مَن لم يؤمن به يُقتَل، فهل يُؤمِن النَّاس إلَّا بالأنبياء والمرسلين؟ وهل يَحِقُّ لأحدٍ مِن أتباعِ النَّبي محمَّد أن يقول: (آمَنِ بي فلانٌ)؟! .. إنَّما الإيمان بالله وملائكته وكُتبه ورسلِه واليوم الآخر، وليس بأتباعِ الأنبياءِ وعمومِ النَّاس»[1].

المعارض الرَّابع: أنَّ المسيح عيسىٰ عليه السلام إذا كان يَنْزِلُ في آخر الزَّمان مُتَّبعًا لمحمَّد ﷺ «فعليه أن لا يُغيِّر في شريعتِه شيئًا!..فما الإكراه في الدِّين، وقَتْل مَن لا يؤمن به، وتخريب البِيَع والكنائس، وإزالة الِجزية والصَّدقة والقلاص، وترْك الحرب -بمعنىٰ إزالة الجهاد- إلاَّ مخالفاتٌ صريحةٌ، وتغيير جذْريٌّ في الدِّين»[2].

(١) «التأثير المسيحي في تفسير القرآن» (ص/٢٢٤).

(٢) «التأثير المسيحي في تفسير القرآن» (ص/١٩١).

المَطلب الثالث
دفعُ المُعارَضاتِ الفكريَّةِ المُعاصرةِ
لأحاديثِ نزولِ المسيحِ عيسى ابنِ مريم عليه السلام

أمَّا دعوىٰ المُعترضِ علىٰ أحاديثِ نزول المسيح أنَّها آحاد لا يُؤخَذ بها في الاعتقاد:

فإنَّ علىٰ فرضِ كونِ تلك الأحاديث آحاد، فإنَّ خبرَ الآحاد متىٰ صَحَّ عن النَّبي ﷺ وتَلقَّته الأمَّة بالقَبول، فحُجَّةٌ هو في العقائد والأَحكام، وجب المصير إليه، وعلىٰ هذا انعقد إجماع أهل السُّنة.

علىٰ أنَّ القائل بهذه الدَّعوىٰ قد أبانَ عن جهلِه بالحديث، وأقرَّ علىٰ نفسِه بأنْ لا صلة له بهذا العلم؛ إذ مُسَلَّم به عند كلِّ حَديثيٍّ أنَّ الأخبارَ في نزول عيسىٰ عليه السلام قد بلَغَت في ذلك مَبلَغ التَّواتر، وهي وإن كانت أفرادُها لا تدخل في حَدِّ التَّواتر اللَّفظيِّ، إلَّا أنَّها بيَقينٍ قد استفاضت وتَواترت تواترًا مَعنويًّا بمجموعِها، وبهذا صَدَعَ أَهل العلم في بيانه[1]؛ فمِن أولئكم:

ابن جرير الطَّبري؛ حيث صَرَّحَ بتواترِ أحاديث نزول عيسىٰ عليه السلام[2].

(١) انظر «التصريح بما تواتر في نزول المسيح» للكشميري، ومقدمة محققه عبد الفتاح أبو غدة له نافعة.

(٢) «جامع البيان» (٥/ ٤٥٠).

ثمَّ محمَّد بن الحسين الآبُرِيّ[1]؛ فقد قال في كتابه «مَناقب الشَّافعي»: «قد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفىٰ ﷺ .. أنَّه يخرج عيسىٰ ابن مريم، فيساعده -يعني محمد المهديَّ- علىٰ قتل الدَّجال بباب لُدّ بأرض فلسطين، وأنه يؤمُّ هذه الأمَّة، وعيسىٰ عليه السلام يُصلِّي خَلْفَه»[2].

وكذا أبو الوليد ابن رشد القرطبيُّ (ت٥٩٥هـ)، حيث قال عنه: «لا بُدَّ من نزوله لتواتر الأحاديث»[3].

ثمَّ أبو الفداء ابن كثير (ت٧٧٤هـ)؛ حيث ساقَ الأحاديث المُثْبِتَةَ لنزوله عليه السلام، وقال: «فهذه أحاديثُ متواترةٌ عن رسول الله ﷺ»[4].

وعلىٰ ثبوتِ أحاديث النُّزول وبلوغِها مقامَ القطع في دلالتِها، جَرَت أَقاويل الأئمَّةِ علىٰ نَظمِ مَضمونِ تلك الأحاديث في أحرُفِ الاعتقادِ:

تجده -مثلً- عند أحمد بن حنبل في قوله: «والدَّجالُ خارجٌ في هذه الأمَّة لا محالة، وينزل عيسىٰ ابن مريم عليه السلام، ويقتله ببابِ لُدٍّ»[5].

وقول أبي القاسم الأصبهاني -الملقَّب بقوَّام السُّنة-: «وأهل السُّنة يؤمنون بنزول عيسىٰ عليه السلام»[6].

وقولِ القاضي عياض: «نزول عيسىٰ المسيح وقتله الدَّجَّالَ حقٌّ صحيح عند أهل السُّنة؛ لصحيح الآثار الواردة في ذلك؛ ولأنَّه لم يَرِدْ ما يُبطِلُه ويضعِّفُه»[7].

---

(١) محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم أبو الحسنين، وقيل: أبو الحسين السجستاني الآبري، الشافعي، أحد الأئمة الحُفّاظ، من كتبه «مناقب الشافعي»، توفي سنة (٣٦٣هـ)، انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٩٩/١٦)، و«طبقات الشافعية الكبرىٰ» (١٤٩/٣).

(٢) نقل هذا النَّص عنه غير واحد من أهل العلم، منهم المزّي في «تهذيب الكمال» للمزي (١٤٩/٢٥)، وابن حجر في «فتح الباري» (٤٩٣/٦).

(٣) نقله عنه الأُبّي، كما في «إكمال إكمال المُعلم» (٤٤٥/١).

(٤) «تفسير القرآن العظيم» (٤٦٤/٢).

(٥) «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلىٰ (١٦٩/٢).

(٦) «الحجة في بيان المحجة» (٤٦٣/٢).

(٧) «إكمال المعلم» (٤٩٢/٨).

ونظمُهم لهذه المقولة في أحرُفِ الاعتقاد، وتضافرُهم علىٰ ذلك، هو مُحصَّل الأدِلّة الشَّرعية ممَّا سبق ذكر بعضِه مِن دلائل السُّنة، وما سيأتي ذكره مِن دلائل الكِتاب، وما تَركَّب منهما مِن الإجماع الثَّابتِ علىٰ نزوله ﷺ، وقد نَصَّ علىٰ ذلك غيرُ واحدٍ من الأئمَّة.

فمِمَّن قَرَّر هذا الإجماع:

أبو محمَّد ابن عطيَّة (ت٥٤٢هـ) في قوله: «أجْمَعَت الأمَّة علىٰ ما تضمَّنه الحديث المتواتر؛ مِن أنَّ عيسىٰ ﷺ في السَّماء حَيٌّ، وأنَّه ينزل في آخر الزَّمان، فيقتل الخنزير، ويكسر الصَّليبَ، ويقتل الدَّجال، ويُظْهِر هذه المِلَّة مِلَّة محمَّد ﷺ، ويحجُّ البيتَ ويعتمر، ويبقىٰ في الأرض أربعًا وعشرين سنة، وقيل: أربعين سنة، ثمَّ يُميته الله تعالىٰ»[1].

وأقرَّه علىٰ الإجماع أبو إسحاق الثَّعلبي[2]، وابن تيميَّة[3]، والسَّفاريني[4]، وغيرهم كثيرٌ مِمَّن نقلَ الإجماع علىٰ نزولِ المسيحِ آخرَ الزَّمان[5].

وبذا يَتَبيَّن خطأ (محمَّد عبده) -ومَن جَرىٰ في مَهْيَعِه- في ردِّ هذه الأحاديث بكونها آحاد، علىٰ كِلَا الاعتبارين في مسألةِ قبول الآحاد في العقائد.

---

(١) «المحرر الوجيز» (١/ ٤٤٤).

(٢) «الكشف والبيان» (١/ ٢٧٢).

(٣) «بيان تلبيس الجهمية» (٤/ ٤٥٧).

(٤) «لوامع الأنوار البهية» (٢/ ٩٤).

(٥) أمَّا ما نقله ابن حزم في «مراتب الإجماع» (ص/ ١٧٣) من خلاف في هذه المسألة بقوله: «اتَّفقوا ... أنَّه لا نبيّ مع محمد ﷺ ولا بعده أبدًا، إلاَّ أنَّهم اختلفوا في عيسىٰ ﷺ: أيأتي قبل يوم القيامة أم لا؟ وهو عيسىٰ بن مريم المبعوث إلىٰ بني إسرائيل قبل مبعث محمد ﷺ»: فَوهْمٌ من ابن حزم، خَالفَ فيه أهل العلم الذين حكَوْا الإجماعَ، وهو لم يسم المخالف، ولذا قال الأبيّ في «إكمال إكمال المعلم» (١/ ٤٤٦) متعقّبًا ابنَ حزم: «ما ذَكر ابنُ حزمٍ من الخلاف في نزوله لا يصحُّ».

وقد نَقَل ابن حزم نفسُه الإجماعَ علىٰ نزوله ﷺ في كتابه الموسوم بـ«الدُّرَّة فيما يجب اعتقاده» (ص/ ١٩٩) حيث قال فيه: «وقد صحَّ النَّصُّ، وإجماعُ القائلين بنزوله. وهم أهل الحقِّ. أنّه إذا نزل لم يبقَ نصرانيٌّ أصلًا إلا أسلموا»؛ فعُلِم بذلك خطؤه فيما ذكر من الخلاف؛ مُستفاد من «دفع دعوىٰ المعارض العقلي» (ص/ ٤٨١).

وأمَّا ما اعترض به المُخالف في شُبهته الثَّانية: مِن زعمِه أنَّ القرآن يخلو مِن ذكر هذه العقيدة في رجوعِ عيسىٰ عليه السلام؛ فجواب ذلك:

أنَّ عدم علمِ المخالف بدلائلِ ذلك في القرآن، لا يدلُّ علىٰ انتفاءها حقيقةً، فالحقُّ أنَّ في كتاب ربِّنا تعالىٰ مِن الشَّواهد علىٰ نزولِ المسيح عليه السلام ما يُذهِب عنه غُمَّة الجهل بذلك(١)، وهي كالتَّالي:

قول الله تعالىٰ في سورة النِّساء: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٧٥-١٧٩].

فقوله تعالىٰ الآخَرُ الَّذي في سورة آل عمران: ﴿وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، مع قوله ذاك في آية النِّساء السَّابقة: ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾: نَصٌّ علىٰ إثباتِ رفعِه عليه السلام رفعًا حِسِّيًا.

فإن قيل: لِمَ لا يُحمَل الرَّفعُ هنا علىٰ رفعِ المكانةِ والحَظوة، والقرآن قد أتىٰ بمثلِه؟ كما في قول جلَّ وعلا: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]؛ وعلىٰ هذا فدعوىٰ النَّصيَّة والقطْع علىٰ أنَّ المُراد بالرَّفعِ هنا الرَّفع الحسِّيُّ فيها نظر!

فجواب ذلك: أنَّ احتمالَ تأرجُحِ (الرَّفع) في كتابِ الله بين رفع المكانة والمنزلة وبين الرَّفع الحسِّي لا يُنكَر بالنَّظر إلىٰ ذاتِ الوَضعِ؛ فحينئذٍ تُلتَمس القرائن الَّتي تُبينُ عن المُراد (بالرَّفع) في الآية.

يقول ابن تيميَّة: «لفظُ التَّوفِّي لا يَقتضي تَوفِّي الرُّوح دون البَدن، ولا توفِّيهما جميعًا؛ إلاَّ بقَرنية مُنفصلةٍ»(٢).

---

(١) انظر «دفع دعوىٰ المعارض العقلي» (ص/ ٤٨٢-٤٩٤).

(٢) «مجموع الفتاوىٰ» (٤/ ٣٢٢-٣٢٣).

وبالنَّظر إلىٰ مجموعِ هذه القَرائن، نجِد أنَّها تحسِم الاحتمالَ، وتقود إلىٰ القطعِ بالمُراد مِن (الرَّفع)، بأنَّه **الرَّفع الحسِّي لا غير.**

وجُملة هذه القرائن تنقسم إلىٰ قسمين: القسم الأوَّل: قرائن خارجيَّة؛ والقسم الثَّاني: قرائن داخليَّة (دلالة السِّياق).

فأمَّا القسم الأوَّل: وهي القرائن الخارجيَّة، فتدور حول جملةٍ مِن الدَّلالات:

الدَّلالة الأولىٰ: ما تواتر عن النَّبي ﷺ تواترًا مَعنويًّا مِن أنَّ عيسىٰ عليه السلام ينزل في آخر الزَّمان، ولا معنىٰ للنُّزولِ إلَّا كونه كان مُستقرًّا في السَّماء.

الدَّلالة الثَّانية: دلالة الآثار الواردةِ عن أصحابِ رسول الله ﷺ، ومِن ذلك: ما صَحَّ عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «لمَّا أراد اللهُ أن يرفع عيسىٰ عليه السلام إلىٰ السَّماء..»، وفيه: «ورُفِعَ عِيسىٰ مِن رَوْزنَةٍ[1] كانت في البيتِ إلىٰ السَّماءِ..»[2].

ومِثل هذا الأثر الثَّابت عن ابن عباس رضي الله عنهما لا يكون مِن قَبيل الرَّأي المُجرَّد، وما كان كذلك فهو في حكم المَرفوع.

الدَّلالة الثَّالثة: دَلالةُ الإجماع المُتيَقَّن الَّذي سبق بيانه.

فهذه قرائن مِن خارج النَّص، فلو لم يكن في المسألة لبيان معنىٰ الرَّفع في الآية إلَّا واحدة من تلك الدَّلالات: لكَفَت في نَفي الاحتمال، فكيف إذا تضافرت؟ بل كيف إذا اعتضدت بالقرينة الأخرىٰ؟! وهي:

---

(١) الروزنة: الكوة أو الخَرق فِي أعلىٰ السَّقفِ، انظر «المحكم» لابن سيده (٩/ ٢٦).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١١٠) من طريق الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير به، قال ابن كثير عن هذا الإسناد في «البداية والنهاية» (٢/ ٥١٠): «وهذا إسنادٌ صحيحٌ علىٰ شرط مسلمٍ»، ورواه أيضًا النَّسائي في «سنن الكبرىٰ» (رقم: ١١٧٠٣) من طريق أبي كريب عن أبي معاوية به نحوه.

القسم الثَّاني: دَلالة السِّياق.

فالسِّياق بمفردِه قد ينقُل الدَّلالة مِن الاحتمال الَّذي يكتنفها إلىٰ النَّصيَّة، فهو «مُرشد إلىٰ تبين المجمَلات، وترجيح المحتملات، وتقرير الواضحات»(١)، وإنَّ مِن خُلْفِ القول، وفسادِ الرَّأي: إغفالُ هذه الدَّلالة؛ لتمهيد الطَّريق بعدُ للادِّعاء بأنَّ الآية ليست نَصًّا في إثبات رفع عيسىٰ ﷺ **-كما سبقَ زعمُه مِن شلتوت-**(٢)، وهذا القول مَبْنِيٌّ علىٰ النَّظر في وَضْع الصِّيغ المُجرَّدة مَقطوعةً عن سياقاتها، وهذا ليس مِن نهج المتحقِّقين بالأصول.

يقول أبو المعالي الجويني (ت٤٧٨هـ):

«اِعتقدَ كثيرٌ من الخائضين في الأُصول عزَّة النُّصوص، حتَّىٰ قالوا: إنَّ النَّصَّ في الكتاب قَولُ الله ﷻ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وقولُه: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]، وما يظهر ظهورهما! ولا يكاد هؤلاء يسمَحون بالاعترافِ بنَصٍّ في كتاب الله تعالىٰ وهو مرتبط بحكم شرعيٍّ، وقضوا بِنُدُورِ النُّصوص في السُّنة، حتَّىٰ عَدُّوا أَمثلةً معدودةً ومحدودةً ... **وهذا قولُ مَن لم يُحِط بالغَرض من ذلك.**

والمقصود من النُّصوص: الاستفادةُ بإفادة المَعاني علىٰ قَطْعٍ، مع انحسَامِ جهاتِ التَّأويلاتِ، وانقطاعِ مَسلكِ الاحتمالات؛ وإنْ كان بعيدًا حُصُولُه بوضع الصِّيغ رَدًّا إلىٰ اللُّغة، فما أكثرَ هذا الغَرَض مع القرائن الحاليَّة والمَقاليَّة! وإذا نحن خُضنا في باب التَّأويلات، وإبانة بطلانِ معظم مَسالك المؤوِّلين ..: استبانَ للطَّالب الفَطِنِ، أنَّ جُلَّ ما يحسبه النَّاسُ ظواهرَ مُعرَّضَةً للتَّأويلات: هو نصوصٌ»(٣).

فسِياق الآيتين دَالٌّ علىٰ ثبوت رفعِ عيسىٰ ﷺ رَفْعًا حِسيًّا؛ لا محيصَ عن ذلك لِمن أنصفَ، وذلك مِن وجوه:

---

(١) انظر «الإمام في بيان أدلة الأحكام» للعز بن عبد السلام (ص/١٥٩).

(٢) انظر «نزول عيسىٰ» لمحمود شلتوت (ص/٣٦٣)، مجلة الرسالة العدد (٤٩٦) (السنة الحادية عشرة ذو الحجة ١٣٦١).

(٣) «البرهان في أصول الفقه» (١/١٥١).

أمَّا الوجه الأوَّل: فإنَّ سِياقَ الآيات هو في بيان بُطلانِ ما افتراه اليهود مِنْ قَتْلِهِ ﷺ؛ بأنَّ القتلَ إنَّما وَقع علىٰ شَبيهِه، فلِذا عَقَّب الرَّبُّ تعالىٰ علىٰ قوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ﴾ بقولِه تعالىٰ: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ﴾.

وهذا نَصٌّ في الرَّفْعِ الحِسِّيِّ لا مَحالة؛ لأنَّ الإيقاف بـ (**بل**) هنا الَّتي تفيد الإضرابَ والإبطال، هو لِنفْيِ ما ظنَّ اليهود مِن تسلُّطهم علىٰ نبيِّ الله بالقتل، فيكون ما بعد (**بل**) مُنافيًا لما قبلها، بتكريرِ عدمِ تمكينِ الله لهم مِن التَّسلُّط علىٰ نبيِّه؛ وذلك برفعِه رفعًا حِسِّيًا، ولو كان المرادُ رَفعَ المكانةِ، لاختلَّ بذلك النَّظْمُ القرآنيُّ؛ لأمرين:

الأوَّل: أنَّ رفْعَ المكانةِ ليس مُختصًّا بعيسىٰ ﷺ في هذا المَوقف! فلا وجهَ لتخصيصِه به هنا؛ إلَّا لتضمُّنِه معنىٰ زائدًا ناسبَ ذلك إضافته إليه.

الثاني: أنَّ القتلَ لا يُنافي رَفعَ المكانةَ، إذ رِفعة المكانة حاصلةٌ حتَّىٰ مع تقديرِ قتلِهِ ﷺ، فلا معنىٰ حينئذٍ لدخول (بل) بينهما، لانتفاء التضادِّ بينهما.

وأمَّا الوجه الثَّاني: فهو أنَّ وصْلَ ﴿رَّفَعَهُ ٱللَّهُ﴾ بـ﴿إِلَيَّ﴾: يَقضي علىٰ احتمالِ كونِ المقصُودِ بـ (الرَّفعِ) هنا رفعَ المكانة، وعِلَّةُ ذلك: أنَّ رَفع المكانة لا مُنْتَهىٰ له؛ بخلاف الرَّفع الحسِّي! وهذا ظاهر في قوله تعالىٰ: ﴿وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾، حيث أُضيفَت (إلىٰ) إلىٰ ضمير المُتكلِّم (الياء).

فإن قيل: المقصود إذن بالرَّفع هنا رفع (روحِه) لا غير!

قيل: أنَّ هذا التَّأويل ليس علىٰ السَّنَن المَحمود أيضًا، وبيان ذلك:

أنَّ تعيينَ الرَّفع هنا بأنَّه بالرُّوح لا يُزيل شبهةَ قتْلِ عيسىٰ ﷺ الَّذي سِيقت لأجلِه الآيات؛ لبقاءِ الشُّبهةِ بأنَّ ارتفاعَ الرُّوح إنَّما وقع بعد القتل! فلا معنىٰ للإتيانِ بـ (بل) النَّافية لما قبلها مِنْ ظَنِّ تسلُّطِهم عليه، **هذا مِن جهة**.

ومِن جهةٍ أخرىٰ: أنَّ تعيينَ الرَّفعِ (بالرُّوح) زيادةٌ لم يَنطِق بها النَّص، وتَقْديرٌ لم يَدُلَّ عليه المَقَامُ، فالأَصْلُ في كلام المُتَكلِّم أنَّ ألفاظَه تامَّةٌ، والقول بأنَّ الكلام يفتقر إلىٰ تقدير شيءٍ دعوىٰ لا يُصار إليها إلَّا ببرهان واضح.

فلَمْ يَبق إلَّا أن يكون الرَّفعُ لشخصِه ﷺ روحًا وبَدَنًا؛ لا معنىٰ إلاَّ ذلك[١].

وأمَّا مَعنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾: فقابضٌ روحَك وبدَنَك، وهذا اختيار أئمَّة التَّفسير؛ كالحسن البصري، وزيد بن مسلم، وابن جريج، وابن جرير الطبري[٢]، وأبي عبد الله القرطبي[٣]، وابن تيميَّة[٤]، والشوكاني[٥]، وغيرهم -رحمهم الله تعالىٰ-.

وفي تقرير هذا المعنىٰ، يقول ابن جرير: «وأَوْلىٰ هذه الأقوال بالصِّحة عندنا: قولُ مَن قال: معنىٰ ذلك: إنِّي قابضُك مِن الأرض، ورافِعُك إليَّ، لتواتُرِ الأخبار عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**يَنزِلُ عيسىٰ ابنُ مريم فيقتل الدَّجَّالَ، ثم يَمْكُث في الأرض مُدَّةً** -ذَكَرَها، واختلفت الرِّواية في مَبْلَغِها- **ثمَّ يموتُ فيصلِّي عليه المسلمون، ويدفنونه**» . .»[٦].

وقال ابن عبد البرِّ: «الصَّحيح عندي في ذلك قولُ مَن قال: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾: قابضُك مِن الأرض، لِما صَحَّ عن النَّبي ﷺ مِن نزولِه»[٧].

وقال القرطبيُّ: «والصَّحيح أنَّ الله تعالىٰ رَفَعَهُ إلىٰ السَّماء مِن غير وفاةٍ ولا نوم، . . وهو الصَّحيح عند ابن عبَّاس[٨]، وقاله الضَّحاك . .»[٩].

واختيارُ هؤلاء الأئمَّةِ لهذا المعنىٰ -أعني: القبضَ- مع دَورانِه في كتاب الله علىٰ مَعنيين آخرين؛ هما: (قَبضُ الرُّوح)، و(قَبضُ حِسِّ الإنسان

(١) انظر «نظرة عابرة» للكوثري (ص/٩٣،٩٥).
(٢) انظر أقوال هؤلاء الأربعة في «جامع البيان» (٥/٤٤٨-٤٥٠).
(٣) انظر «الجامع في أحكام القرآن» (٤/١٠٠).
(٤) انظر «مجموع الفتاوىٰ» (٤/٣٢٣).
(٥) انظر «فتح القدير» (١/٣٩٥).
(٦) «جامع البيان» (٥/٤٥٠).
(٧) «التمهيد» (١٥/١٩٦).
(٨) سيأتي الكلام عن روايةٍ أخرىٰ عن ابن عباس قريبًا فيها تفسيره للوفاة في الآية بالموتِ.
(٩) «الجامع لأحكام القرآن» (٤/١٠٠).

بالنوم)[1]: لم يكُن منهم اعتِباطًا؛ بل لاعتباراتٍ سَبَقَ بيانها، ومِن أبرزِها: ما قرَّرناه مِن دلالةِ السِّياق.

ولو كان المُراد بقوله تبارك وتعالىٰ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ مجرَّد الموت، لَمَا كان في إضافةِ (التَّوفِّي) إليه مَعْنىٰ يختصُّ به عن غيرِه مِن الرُّسل! فضلًا عن بقيَّةِ الخلق، فالمؤمنون يَعلمون أنَّ الله يقبض أرواحهَم، ويعرج بها إلىٰ السَّماء، ولو كان قد فارقتْ روحُه جسدَه: لكان بدنُه في الأرض كبَدَنِ سائر النَّاس، فَعُلِمَ أنْ ليس في ذلك خاصيَّة[2].

فاستبانَ بهذا أنَّ إضافةَ التَّوفي إلىٰ عيسىٰ ﷺ، وعطفَ الرَّفع الموصول بـ (إلىٰ) علىٰ قوله: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾: ليس له معنىٰ إلَّا قبضَ الرُّوح والبَدن جميعًا، لوجودِ القرائنِ الدَّالةِ علىٰ ذلك[3].

---

(١) انظر «النكت في القرآن» لأبي الحسن المجاشعي (ص/ ١٧٩-١٨٠).

(٢) «مجموع الفتاوىٰ» (٤/ ٣٢٢-٣٢٣).

(٣) أما ما احتجَّ به مَن قال بأنَّ الرَّفع كان للرُّوح دون البَدَن: بما رواه علي بن أبي طلحة في صحيفته عن ابن عباس ﷺ في تَفْسير الوفاة في الآية بقوله: «إنِّي مُميتك»:

فإنَّ الأئمَّة وإن ارتضوا صحيفة علي بن أبي طلحة في التفسير في الجُمْلة، فإنه لا يلزم من ذلك الرضا بآحاد ما رَوىٰ، وهذه الرواية عنه مُعَارَضة لما سبق نقله عن ابن عباس ممَّا صحَّ عنه قال: «.. أن عيسىٰ رُفع من رَوْزنةٍ في البيت».

فلعل هذا ممَّا جَعَل أحمد بن حنبل يقول عن علي بن أبي طلحة: «له أشياء منكرات»، كما في «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٣٤).

ثم إنَّ التسليم بمقتضىٰ رواية علي بن أبي طلحة يَسْتلزم أيضًا مخالفة صريح القرآن؛ ذلك بأن الله أخبر أنَّ وقوع الموت علىٰ العباد يكون مرة واحدة، ثم يحييهم، قال تعالىٰ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَيْءٍ﴾ [الرُّوم: ٤٠]، فلو كان قد أماته الله ﷻ لم يكن بالذي يميته ميتةً أخرىٰ بعد نزوله، فيجمع عليه ميتتين! كما قرره ابن جرير في «تفسيره» (٥/ ٤٥١).

فإذا حُكم بأنَّ هذه الرواية من مُنكر ما يرويه علي بن أبي طلحة: انتفىٰ الإشكال.

أمَّا علىٰ احتمال صحَّتها أخذًا بعموم ثناء الأئمَّة علىٰ هذه الصَّحيفة من حيث الجملة:

فيمكن حينئذٍ توجيه رواية بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسيره: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ بالموتِ:

بأنه ليس في كلامه بيان وقت الإماتة، والآية لا تدل علىٰ ذلك؛ لأن (الواو) في قول الله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ لا تقتضي الترتيب؛ فيكون مُرادُ ابن عباس ﷺ . والله أعلم-: إنّي مُميتك بعد =

ثمَّ من الأدلَّة القرآنية أيضًا علىٰ مَسألتِنا:

قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النِّسَاء: ١٥٩].

فهنا الضَّمير في كِلا الموضعين منها يعود علىٰ عيسىٰ ﷺ، ودلالة السِّياق يدُلُّ علىٰ هذا الاختيار، لأمرين:

الأوَّل: أنَّ سِياق الآيات قبلها جاء في تقرير بطلان دعوىٰ اليهود في زعمهم قتلَ عيسىٰ ﷺ، وبيان ضَلاَل النَّصارىٰ في تسليمهم لليهود فيما ادَّعَوه: بأنَّ الله نَجَّىٰ نبيَّه، وطَهَّره مِن كيدِ أعدائِه، برفعِه حيًّا إلىٰ السَّماء، وحصول القتلِ علىٰ شَبيهِه لا هو، وأنَّه سينزِلُ في آخرِ الزَّمان، فيكسر الصَّليب، ويضع الجزية، ولا يقبل إلَّا الإسلام، وحينئذٍ يُؤمِن به جميع أهل الكتاب، ولا يَتخلَّف عن التَّصديق به أحد منهم.

الثَّاني: أنَّ عَوْد الضَّميرين في ﴿بِهِۦ﴾ و﴿مَوْتِهِۦ﴾ إلىٰ عيسىٰ ﷺ هو الأليق بالسِّياق والنَّظم؛ لأنَّ «عَوْد أحدهِما علىٰ غيرِ ما يعود عليه الآخَر فيه تَشتيتٌ للضَّمائر، وهذا مِمَّا يُنَزَّه عنه الكتاب الكريم»[١].

يقول أبو حيَّان الأندلسي (ت٧٤٥هـ): «الظَّاهر أنَّ الضَّميرين في ﴿بِهِۦ﴾ و﴿مَوْتِهِۦ﴾ عائدانِ علىٰ عيسىٰ، وهو سِياق الكَلام؛ والمَعْنِيُّ ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾: الَّذين يكونون في زمانِ نزولِه»[٢].

= نزولك من السَّماء في آخر الزمان، كما صحَّت بذلك الأخبار؛ ويكون هذا الوَجْهُ بناءً علىٰ أن في الآية تقديمًا وتأخيرًا؛ أي: إذْ قال الله يا عيسىٰ إنِّي رافعك إليَّ . . ومطهِّرك من الذين كفروا، ومتوفيك بعد إنزالي إيَّاك إلىٰ الدنيا.

وقد ذهب إلىٰ هذا الجَمْع ابن عبد البر في «التمهيد» (١٥/١٩٦)؛ حيث قال: «والصَّحيح عندي -في ذلك-: قول مَن قال: متوفِّيك: قابضُك من الأرضِ؛ لما صَحَّ عن النَّبي ﷺ من نزوله، وإذا حُمِلت رواية علي ابن أبي طلحة عن ابن عبَّاس ﷺ علىٰ التَّقديم والتأخير؛ أي: رافعُك، ومُميتُك: لم يكن بخلافِ ما ذكرناه»، والله أعلم.

(١) «نظرة عابرة» للكوثري (ص/١٠٠).

(٢) «البحر المحيط» (٤/١٢٩).

وهذا ظاهرُ اختيارِ أبي هريرة رضي الله عنه؛ حيث ربَط بين روايتِه لنزولِه عليه السلام وهذه الآية؛ وكذا اختيارُ ابن عبَّاس رضي الله عنه[1]، وابن جرير[2]، وابن كثير[3].

وثالث الأدلَّة القرآنيَّة علىٰ نزولِ عيسىٰ ج آخر الزَّمانِ:

قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١]؛ فالضَّمير في ﴿وَإِنَّهُۥ﴾ عائدٌ علىٰ عيسىٰ عليه السلام، فيكون مَقصودُ الآية: إنَّ نزول عيسىٰ عليه السلام إشْعَارٌ بقُربِ السَّاعة، وأنَّ مجيئَه في آخرِ الزَّمان شَرْطٌ مِن أشراطِها.

وممَّا يؤيِّد عَوْد الضَّمير إلىٰ عيسىٰ عليه السلام في هذه الآية أُمورٌ:

الأمر الأوَّل: أنَّ سياق الآيات قبل هذه الآية في شأنِ عيسىٰ عليه السلام، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾ وَقَالُوٓا۟ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ ۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًۢا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَٰهُ مَثَلًا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٥٩﴾ وَلَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَا مِنكُم مَّلَٰٓئِكَةً فِى ٱلْأَرْضِ يَخْلُفُونَ ﴿٦٠﴾ وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٥٧-٦١].

الأمر الثَّاني: أنَّ قراءة ﴿وَإِنَّهُۥ لَعَلَمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ بفتحِ اللَّام والعَين: تُوَطِّد هذا الاختيار، وهي قراءةُ ابن عبَّاس، وأبي هريرة، وقتادة، ومجاهد، والأعمش[4].

الأمر الثَّالث: أنَّ هذا الاختيار يَشهد له ظاهر القرآن، وبه تتَّسق الضَّمائر، وتنسجم بعضها مع بَعْضٍ؛ ليس في هذا الموطن فقط، بل في جميع المواطن التي ذُكِر فيها عيسىٰ عليه السلام.

الأمر الرَّابع: أنَّ هذا الاختيار تشهدُ له الأحاديث المتقدِّم ذكرها.

الأمر الخامس: أنَّ هذا القول احتفَل به جِلَّة مِن أئمَّة التَّفسير من السَّلفِ والخَلَفِ؛ كابنِ عبَّاسٍ، وأبي هريرة، ومجاهد، وعكرمة، وأبي العالية، والحسن

---

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٧/ ٦٦٤) من طريق سعيد بن جبير، وصحح إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٤٩٢).

(٢) «جامع البيان» (٧/ ٦٧٢).

(٣) «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٤٧).

(٤) انظر «المحرر الوجيز» (٥/ ٦١).

البصري، والضَّحاك[١]، والبيضاوي[٢]، وابن كثير[٣]، والأمين الشَّنقيطي[٤]، ومجمع البحوث بجامعة الأزهر[٥].

ومِن الدَّلائل القرآنية الدَّالة علىٰ نزولِه ﷺ، وهو رابِعُها:

قول الله تعالىٰ: ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [آل عمران: ٤٦]، وقوله سبحانه: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ [المائدة: ١١٠].

ووجه الدَّلالة مِن الآيتين: أنَّ تخصيصَ وقوعِ التَّكليم من عيسىٰ ﷺ بحالَيْ المَهْدِ والكهولة؛ مع كونِه مُتكلِّمًا فيما بين ذلك: دَلالةٌ ظاهرةٌ علىٰ أن لِتيْنِك الحالَين مَزيد اختصاصٍ ومَزيَّةٍ، فَارقًا بهما جميعَ كلامِه الحاصل بين تَيْنِك الحالين.

توضيح ذلك: أنَّ الكلام في المَهْدِ خارقٌ للعادة، خارجٌ عن السُّنَن، وهذا بَيِّنٌ؛ فكذلك ينبغي لقوله تعالىٰ: ﴿وَكَهْلًا﴾، فهو عَطف علىٰ مُتعلَّق الظَّرف قبله، آخِذٌ حكمَه؛ أي: يُكلِّم النَّاس في حال المَهد، ويُكلِّمهم في حال الكهولة، فـ «إذا كان كلامه في حالة الطُّفولة عقبَ الولادة مباشرةً آية؛ فلا بُدَّ أنَّ المعطوف عليه -وهو كلامه في حال الكهولة- كذلك؛ وإلَّا لم يُحْتَجْ إلىٰ التَّنصيصِ عليه؛ لأنَّ الكلام مِن الكَهل أَمرٌ مَألوف مُعتاد، فلا يحسُن الإخبار به؛ لا سيما في مَقام البِشارة»[٦].

---

(١) انظر أقوالهم في «تفسير القرآن العظيم» (٧/ ٢٣٣).
(٢) انظر «أنوار التنزيل» (٥/ ٩٤).
(٣) انظر «تفسير القرآن العظيم» (٧/ ٢٣٦)
(٤) انظر «أضواء البيان» (٧/ ٢٨٠).
(٥) انظر «التفسير الوسيط» (٩/ ٨٢٤).
(٦) «فصل المقال» للشيخ محمد خليل هرَّاس (ص/ ٢٠).

وهذا ما نصَّ عليه الحُسين بن الفضل البَجلي (ت٢٨٢هـ)[١] بقوله: «في هذه الآية نَصٌّ في أنَّه ﷺ سينزِلُ إلىٰ الأرض»[٢].

وأمَّا مَن رَدَّ هذه الأحاديث بزعمٍ أنَّها نَتَاج «عُقْدة الانتظار» الَّتي نَبَعَت في أوَّل أمرِها عند اليهود، ثمَّ انتقلت إلىٰ النَّصارىٰ، ثمَّ تَسَرَّبت إلىٰ المسلمين كما ادَّعاه (التُّرابي) ومَن تشرَّب فكرَه:

فخَطلٌ أن تُتَّهم أمَّة الإسلام بهذه البلادة وقد عصَمَها الله أن تجتمع علىٰ ضلالٍ؛ وقد تَحقَّق أهل الصَّنعة مِن صِحَّة تلك الأخبار إلىٰ رسول الله ﷺ؛ فضلًا عن غفلة صاحب هذه الشُّبهة عن أنَّ أصحاب رسول الله ﷺ والتَّابعين وتابعيهم كانوا يَبُثُّونها في الأمَّة؛ مع كونِ عصرهم عصرَ انتصاراتٍ وعِزٍّ وتمكين! فأيُّ انحطاطٍ كان يعيشه هؤلاء السَّادات القادة حتَّىٰ يختلِقوا أكذوبةَ الانتظار؟!

وأمَّا وقوع الاتِّفاق بين أهل الإسلام وبين أَهل الكتاب في قضيَّةٍ عقديَّةٍ كهذه، فهذا أمرٌ لا يُستغرَب في الشَّريعة؛ ويقع مثله لبقاء بعض آثار النُّبوَّة في الدِّيانات السَّالفة، فيأتي خاتم الرُّسل ﷺ بإقراره؛ وأيُّ مَوروث كِتابيٍّ مُرْتهَنٌ صحَّتُه بتصحيحِ دين الإسلام، المهيمنِ علىٰ الدِّين كلِّه[٣].

وأمَّا جملة شبهاتِ (بوهندي) في المعارضة الثَّالثة: من دعواه أنَّ القول بنزولِ عيسىٰ ﷺ متَّبِعًا لا مُشرِّعًا، يُلْزِم أهل السُّنة الوقوعَ في التَّناقض؛ لأنَّ مَن كان مُتَّبِعًا لا يأمر النَّاس أن يؤمنوا به .. إلخ:

فكشف هذه الشُّبهة، يتحصَّل بعلمنا أنَّ مِن أُصول النَّظر في الدَّلائل الشَّرعيَّة النَّظرَ إليها «كالصُّورة الواحدة؛ بحَسَبِ ما ثَبت من كُليَّاتِها وجزئيَّاتها المرتَّبة

---

(١) **الحسين بن الفضل بن عمير البجلي**: مفسِّر معمِّر، كان رأسا في معاني القرآن، أصله من الكوفة، انتقل إلىٰ نيسابور، وأنزله واليها عبد الله بن طاهر في دار اشتراها له (سنة ٢١٧)، فأقام فيها يعلم الناس خمسة وستين سنة؛ وكان قبره بها معروفا؛ انظر «الأعلام» للزركلي (٢/ ٢٥٢).

(٢) انظر «مفاتيح الغيب» للفخر الرازي (٨/ ٢٢٥).

(٣) انظر «دفع دعوىٰ المعارض العقلي» (ص/ ٥٠٨).

عليها، وعامِّها المُرتَّب علىٰ خاصِّها، ومُطْلَقِها المحمول علىٰ مُقيِّدها، ومُجْمَلها المفسَّر بمُبيِّنها، إلىٰ ما سوىٰ ذلك مِن مَنَاحيها؛ فإذا حَصَل للنَّاظر مِن جُمْلتها حُكْمٌ من الأحكام: فذلك هو الَّذي نَطقت به حين اسْتُنْطِقَت»[1].

وبمقتضىٰ هذه الأُصول، فَهِمَ السَّلفُ أحاديثَ نزولِ عيسىٰ عليه السلام في ضوءِ فهمِهم للأحاديث الدَّالة علىٰ خَتمِ النُّبوة، ولم يكُن قولُهم بأنَّ المسيح عليه السلام ينزل تابعًا لشريعة النَّبي ﷺ مِن عِندياتهم! بل هو حاصلُ النَّظرِ في جُمْلة الأَخبار الواردة في ذلك، وأخبار المصطفىٰ ﷺ لا تَتناقض؛ لأنَّها حقٌّ وصِدق.

ومن ثَمَّ؛ نقرِّر هنا عدَّة أمور:

الأمرُ الأوَّل: أنَّ القول بنزولِ عيسىٰ عليه السلام مُتَّبِعًا لا مُشرِّعًا ليس مِن محضِ اختراع أصحابِ الرِّوايات، بل هو مُقتضىٰ ما دَلَّت عليه النُّصوص، برهان ذلك قولُ النَّبي ﷺ كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «**كيف أنتم إذا نَزَل ابنُ مريم فيكم، وإمامُكم منكم؟**»[2].

فرَفْضُ عيسىٰ عليه السلام التَّقدُّم للإمامةِ، وقَبولُه أن يكون مُقتديًا برجلٍ مِن هذه الأمَّة: فيه اجتثاثٌ لإشكالٍ يُمكن أن يقَع في النَّفسِ مِن كونه نَزل مُبتدئًا شرعًا لا مُتَّبِعًا.

الأمر الثاني: أنَّ معنىٰ كونه عليه السلام مُتَّبِعًا، لا ينزع عنه سِمَةَ النُّبوة! فكم مِن نَبيٍّ كان مُتَّبعًا لشرعِ مَن قبله.

فإن قيل: يُشْكِلُ علىٰ هذا قول الله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، **وقوله ﷺ: «لا نبيَّ بعدي»**[3]!

فجواب هذا الإشكال: أنَّ المُراد بهذه الآيةِ والحديث امتناعُ حدوثِ وَصفِ النُّبوة في أحدٍ مِن الخلقِ بعد النَّبي محمَّد ﷺ، ينسخُ بشريعتِه شريعةَ نبيِّنا ﷺ،

---

(١) «الاعتصام» للشاطبي (٢/ ٦٢).

(٢) تقدم تخريجه (ص/ ؟).

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري في (ك: الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم: ٣٤٥٥)، ومسلم في (ك: الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، رقم: ١٨٤٢).

لقيامِ القَواطِع عن امتناعِ ذلك؛ وعيسىٰ ﷺلم يحدُث له هذا الوَصف، لأنَّه لم يَزَل مُتَّصِفًا به منذ أن تحلَّىٰ به، ولم يُسلَب منه برفعِه إلىٰ السَّماء.

يقول الآلوسيُّ: «هو ﷺ حين نزولِه باقٍ علىٰ نُبوَّتِه السَّابقة لم يُعزَل عنها .. لكنَّه لا يَتعبَّد بها، لنسخِها في حقِّه وحقِّ غيره، وتكليفُه بأحكامِ هذه الشَّريعة أصلًا وفرعًا، فلا يكون إليه ﷺ وَحيٌ ولا نَصْبُ أحكامٍ، بل يكون خليفةً لرسول الله ﷺ، وحاكمًا من حكَّام مِلَّتِه»(١).

وعلىٰ هذا؛ فقول (بوهندي) أنَّ «أصحاب الرِّوايات يَدَّعون أنَّ المسيحَ عندما يجيء في آخر الزَّمان لن يكون نبيًّا» لم يُسَمِّ قائلَه مِن أهل الحديث، وإلَّا فيبقىٰ الشَّكُّ في تَقوُّلِ هذا المدَّعِي واردًا! وما أكثرَ التَّقوُّلَ في طائفتِه!

الأمر الثالث: زَعْمُ (بوهندي) أنَّ الرِّوايات تقول: (مَن لم يؤمن به ﷺ يُقْتَلْ)؛ نقول له: أين في الرِّوايات الصَّحيحة ما يفيد أنَّ عيسىٰ ﷺ يقتل النَّاس حتَّىٰ يؤمنوا به؟!

بل قتالُه للكَفَرة مِن أهل الكتاب وغيرِهم لتصيرَ الدَّعوىٰ واحدة، وهي دعوىٰ الإسلام؛ فعيسىٰ ﷺ إنَّما يَدعو إلىٰ دينِ الإسلام، لا إلىٰ ذاتِه هو، قد دَلَّ علىٰ ذلك حديث أبي هريرة: «..**فيقاتلُ النَّاسَ علىٰ الإسلامِ، فيدقُّ الصَّليب**..» الحديث(٢).

فقوله هنا: «**علىٰ الإسلام**»: صَريحٌ في نقضِ دعوىٰ المُعترض، وأنَّ عيسىٰ ﷺ إنَّما يُقاتل دون نشرِ الإسلامِ مَن تصدَّىٰ له، كما قاتلَ مِن قبلُ أخوه محمَّد ﷺ دونَه.

وأمَّا جواب الاعتراض الرَّابع؛ أعني دَعوىٰ المُخالف أنَّ عيسىٰ ﷺ لو كان ينزلُ في آخر الزَّمان متَّبِعًا لمحمَّد ﷺ، فعليه أن لا يُغيِّر في شريعتِه شيئًا .. إلخ؛ فيُقال فيه:

---

(١) «روح المعاني» (١١/٢١٣).

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (ك: الملاحم، باب: خروج الدجال، رقم: ٤٣٢٤)، وأحمد في «مسنده» (١٥/١٥٣، رقم: ٩٢٧٠)، وصحح إسنادَه ابن حجر في «الفتح» (٦/٤٨٦).

أمَّا وضْعُ الجِزية ودقُّ الصليب ونحو ذلك في زمن وجود عيسىٰ ﷺ في آخر الزَّمان؛ ليس هو من المسيح ﷺ علىٰ معنىٰ الإنشاءِ والنَّسخِ للشَّريعة المحمديَّة ابتداءً لتشريع آخرَ مِن قِبَلِه -كما تَوَهَّمه المعترض- وإنمَّا المقصود: أنَّ مَشروعية أخذِ الجِزية، وتخييرِ أَهلِ الذِّمةِ بين الإيمان وبين أداءِ الجزية أو القتال: مُقيَّدةٌ بزمَنٍ ما قبل نزولِ عيسىٰ ﷺ، والتَّقييد جاء مِن قِبَل النَّبي ﷺ كما دَّلت عليه هذه الأحاديث؛ لا مِن قِبَل عيسىٰ ﷺ[(١)].

وفي تقرير هذه الحقيقة يقول النَّووي: «ومعنىٰ وضع عيسىٰ الجزية؛ مع أنَّها مَشروعة في هذه الشَّريعة: أنَّ مَشروعيَّتها مُقيَّدة بنزولِ عيسىٰ ﷺ؛ لِما دَلَّ عليه هذا الخبر، وليس عيسىٰ بناسخٍ لحكمِ الجِزية، بل نبيُّنا ﷺ، وهو المُبيِّن للنَّسخِ بقولِه هذا»[(٢)].

وبهذا تذوب شُبهاتُ الباطلِ عن أحاديث نزولِ المَسيح، كما سيذوب الدَّجال إذا رأىٰ المسيح ﷺ! والحمد لله علىٰ توفيقِه في أوَّله ومُنتَهاه.

(١) انظر «دفع دعوىٰ المعارض المعقلي» (ص/٥٠٣-٥٠٤).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٢/ ١٩٠).